رابط المادة على منصة باحث

#شرح_صحيح_مسلم) مكتمل (

المجلس)622(| شرح صحيح مسلم | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فيقول الامام ابو الحسين مسلم الحجاج القسين النيسابوري رحمه الله تعالى في كتابه الجامع الصحيح - 00:00:00

قال حدثنا ابو بكر بشيبة ومحمد بن المثنى قالا حدثنا محمد بن فضيل قال ابو بكر عن ابي سنان وقال ابن تمنع عن ضرار ابن مرة عن محارب عن ابن بريدة عن ابيه رضي الله عنه قال وحدثنا محمد بن عبدالله - 00:00:18

بن نمير قال حدثنا محمد بن قبيل قال حدثنا ضرار بن مرة ابو سنان عن محارب بن ديثار عن عبد الله بن بريدة عن ابيه رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهيتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشرب - 00:00:38

في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا. قال وحدثنا حجاج بن الشاعر قال حدثنا ضحاك بن مخلد عن سفيان عن قامة ابن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال نهيتكم عن - 00:00:58

وان الظروف او ظرفا لا يحل شيئا ولا يحرمه. وكل مسكر حرام. قال وحدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن معرف ابن واصل عن محارم ابن ديتار عن ابن بريدة عن ابيه رضي الله عنه انه قال قال رسول الله - 00:01:18

صلى الله عليه وآله وسلم كنت نهيتكم عن الاشربة في ظروف الادم فاشربوا في كل وعاء غير لا تشربوا مسكرا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:01:38

اما بعد فقد مر في الدرس الماضي احاديث عديدة عن جماعة من الصحابة تتعلق بنهي الرسول صلى الله عليه وسلم عن الانتباه في نوع من الاوعية وهي الدبة والحنتم والنقير والمزفت وان هذه الاشياء نهى عنها - 00:02:02

الرسول صلى الله عليه وسلم كان في اول الامر وقد جاء ذلك في حي الربيع ابن قيس كانوا متقدم الاسلام. يعني جاءوا بعد الهجرة اقالوا انهم لا يصلون اليه الا في الشهر الحرام. وطلبوا منه ان يعلمهم شيء يرجعون به الى قومهم. وكان من جملة ما - 00:02:26

نهاهم عنه الا يعتبذوا في في هذه في هذه الاربعة التي هي الدبة والحنتم والنقير وقد مر الكلام فيها في الدرس الماضي وان هذه الاشياء نهوا عنها في اول الامر لان الاسكار - 00:02:49

اليها ولا يتبين على على غلافها وعلى ظهرها آآ تغير اثر التغير وامرهم بان ينتبهوا في الاسقية وذلك ان الاسقية يعني اذا حصل تغير في داخلها ظهر على سطحها ما يدل على انه حصل تغير من الداخل بخلاف الاشياء الغليظة السميكة كهذه الاربعة التي مرت - 00:03:09

لانه يعني يحصل الاسكار فيها ولا يتبين ذلك على ظهرها لغلاظته لغلظها ولشماكتها ثم بعد ذلك اورد هذه الاحاديث عن بريدة بن الحصين رضي الله تعالى عنه هذه الطرق وفيها بيان - 00:03:40

يعني ذلك الذي نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم. وانهم وانهم ينتبهون في الاوعية كلها. سواء كانت غليظة او غليظة ولكن بشرط الا يصل الى حد الاسكان. وان يتحقق وانه لم يصل الى حج الاسكان - 00:04:02

فاذا ما جاء من النهي في الاول عن هذه الاوعية والانواع الاربعة ان ذلك كان في اول الامر ثم نسخ بحديث بريدة هذا الذي فيه انهم انه كان نهاهم عن الجبال باوعية وانهم ينتبهون - 00:04:19

بكل وعاء لكن بشرط الا يشربوا مسكرا. يعني ان يتحققوا انه لم يصل الى حد الاسكار لنصل الى حد الاسكار وقد جاء في هذا الحديث حديث بريدة الحديث الاول جاء فيه الحديث الاول قال - 00:04:40

نهيتكم عن النبيذ الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا. يعني قوله هنا نهيتكم عن النبي سقى فانتبهوا في الاسقية كلها. يعني الاسقية هي جمع سقاء. والاذن فيها معروفا - 00:04:59

يعني من من ذكر السقاء ولكن يعني كما قال بعض اهل العلم ان هذه فيها يعني انها يعني خطأ وان المقصود بالاوعية هو ليس الاسقية لان لان قوله يعني نهيتكم عن الانتباه او - 00:05:19

نهيتكم عنه عن النبيذ الا في سقاء. الا في سقاء. يعني فانتبهوا في الاسقياء. كلها. يعني معلومة نقول الا في يدخل داخل فيه الاسبقية ولكن المقصود به الاوعية والمقصود بذلك الاوعية التي كان نهى عنها الرسول صلى الله عليه وسلم وهي الدبة والحنكم والنقير والمقير - 00:05:40

هذه هي التي يعني نسخ النهي فيها واما هنا فان ذكر السقاء يعني الذي في المستثنى وقوله واشربوا بكل الاسقية كلها يعني منهج شرف الاوعية كلها وليس المقصود بالاشقية لان الاذن بالاشقية حاصل بقوله الا في سقاء. فاذا اه - 00:06:00

يقول الذي نهي عنه او الذي اه الذي ابيح هو الذي كان منع من قبل وهو الاوعية. الاوعية المختلفة التي هي هذه الارض دعاء نعم هذا ثم قال نهيتكم عن الظروف. عن الظروف الظروف هي الاوعية. وقال ان ظرفا لا يحل شيئا ولا يحرمه. لانه ليس التحليل والتحريم - 00:06:24

الظروف وانما التحليل والتحريم بالاسكار وعدم الاسكار. ولكن الظروف التي كانت نهي عنها في الاول من اجل سماكتها وغلظها وانه يعني يحصل الاسكار ولا يتنبه له ولا يتنبه له. نعم - 00:06:47

وكل مسكر حرام. نعم. اذا هذا هو اذا هذا هو الحكم الذي يعني يلتزم ويعمل بمقتضاه وهو ان كل ما اسكر فانه لا يجوز استعماله. وكل ما لم يصل لحد الاسكار يجوز استعماله - 00:07:05

كنت نهيتكم عن الاشربة في ظروف الادم. فاشربوا في كل وعاء غير الا تشربوا مسكرا. وهذا نهيتكم عن عن عن الاشربة الا في ظروف الادم ردوا نهايتكم عن الاشربة في ظروف الادم. نعم. فاشربوا في كل وعاء. معلوم ان مظروف الادب انه مرخص فيها. وعلى هذا - 00:07:24

سقط في كلمة الا الا في ظروف الاذن مثل ذاك الا في سقى ذي مرة الا في سقى هذا هو معناه يعني هناك في اذن لهم ان ينتبهوا في سقة ولهم ان يشربوا في الاوعية كلها او في الاسقية التي قلنا هي الاوعية هنا - 00:07:56

ما قال الا نهيتكم عن الشرب الا عن الاشربة الا في ظروف الادب. عن الاشربة يعني ليس النهي عن الاشربة في ظروف الادب وانما هو النهي عن الاشربة يعني الا فيها يعني هي التي يجوز - 00:08:16

لا يجوز ثم نسخ ذلك فقال اشربوا في الاوعية كلها. الاوعية كلها هذا التعبير هنا في الاوعية هذا يرجع الى اربعة التي مرت وهناك الاسقية وبدأ الاسقية الاوعية يعني حتى يعني يكون ما جاء في الناسخ - 00:08:36

يعني موافقا لما جاء في المنسوخ وان الاول نهاهم يعني يعني امرهم او اذلهم ان في الشقاء وقال فانتبه فاشربوا في الاصلية كلها يعني معناه في الاوعية كلها. واما هنا سقطت الا - 00:08:56

والا في ظروف الادب يعني فاشربوا في الاوعية كلها ولا تشربوا مسكرا. نعم قال حدثنا ابو بكر ابن شيبة ومحمد ابن المثنى عن محمد ابن فضيل عن ابي سنان ضرار ابن مرة عن محارب - 00:09:16

محاربة الدفاع عن ابن بريدة هو عبد الله بن بريدة كما في الاسناد اللي بعده عن ابيه وابو هريرة الحصين الاسلمي رضي الله تعالى عنه. ها قالوا حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير عن محمد بن فضيل عن ضرار بن مرة ابي - 00:09:37

بناء على محمد بن زار وعن عبد الله بن بريدة عن ابيه. نعم. قال احدثنا حجاج بن الشاعر عن ضحاك بن مخلد. الحاكم مخلد هو ابو عاصم النبيل يأتي ذكره كثيرا وبكنيته ابو عاصم ويأتي ذكرها احيانا باسمه واسم ابيه - 00:09:54

ضحاك ابن مخرج هو ابو عاصم النبيل ولهذا من انواع علوم الحديث معرفة الكنى وفائدة معرفتها الا يظن الشخص واحد شخصين اذا جاء مرة ابو عاصم ومرة ضحك ام احمد الذي لا يعرف ان الضحاك مخرج بيته ابو عاصم يظن ان ابا عاصم رجل وان ضحاك من مخرج - 00:10:14

رجل اخر عن سفيان. سفيان هو ثوري عن علقمة ابن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه. نعم سمو الشيخ محمد علي ادم يقول انه هنا في هذا الاسناد بالذات اي شهر ثاني؟ هذا اللي قرأناه له محارب اه شسمه؟ علقوا من امارة سد - 00:10:38

نعم عن ابن بريدة عن ابيه. ايه ايه واجد يعني بدل اه لان نحارب لا نفس هذا من بريدة لكن المراجعة. نعم. قال حدثنا ابو بكر ابن شيبة عن وكيع ابن الجراح عن معرف ابن واصل عن محارب ابن ثار عن ابن بريدة عن ابيه. نعم - 00:11:04

قال وحدتنا ابو بكر بن شيبة وابن ابي عمر واللفظ لابن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن سليمان الاحول عن مجاهد عن ابي عياض عن عبد الله بن عمرو قال لما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبيل في الاوعية قالوا ليس كل الناس يجد فارخص - 00:11:31

ولهم في الجر غير المزفت ثم ذكر هذا الحديث الذي فيه يعني شيء من الاشارة الى النصف وانه اذن لهم بالجر غير المزفت يعني الجر الجرار الذي مر يعني الذي آآ الذي تصنع من الفخار تصنع من - 00:11:51

ابن التراب ومن الطين ويعني وقد سبق ان مر انه اذا لم يجدوا يعني سقاء يعني فيه للرسول صلى الله عليه وسلم آآ يعني تبذله في في في كون من من الحجارة. وهذا اغلظ واسمك - 00:12:10

من هذه الاشياء كلها التي هي الامور الاربعة اسمحوا منها الحجارة وقد يعني جاء ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا فيه اشارة الى النصح ولكن حديث بريدة هو الواضح والصريح في النسخ. نعم - 00:12:30

قال حدثنا ابو بكر من شيبة وابن ابي عمر هو محمد ابن يحيى ابن عمر العدني عن سفيان سفيان ابن عيينة عن سليمان وسليمان ابن ابي مسلم عن مجاهد مجاهد ابن جبر عن ابي عياض وهو عمرو بن اسود عن - 00:12:48

ابن عمر ها؟ نعم. عن عبد الله ابن عمرو. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال - 00:13:08

كل شراب اسكر فهو حرام. قال وحدثني حربلة ابن يحيى تجيبي قال اخرن ابن وهب قال اخراني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة عبد الرحمن انه سمع عائشة رضي الله عنها تقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البدع فقال رسول الله صلى الله عليه - 00:13:28

كل شراب اسكر فهو حرام. قال حدثنا يحيى ابن يحيى وسعيد ابن منصور وابو بكر ابن ابي شيبة وعمر الناقد وزهير ابن حرب كلهم عن ابن عيينة قال وحدثنا حسن الحلواني وعبد ابن حميد عن يعقوب ابن ابراهيم ابن سعد قال حدثنا ابي عن - 00:13:48

قال احدثنا اسحاق ابن ابراهيم وعبد ابن حميد قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر كلهم عن الزهرية بهذا الفنادق وليس في حديث سفيان وصالح سئل عن البدع وهو في حديث معمر وفي حديث صالح انها سمعت - 00:14:08

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول كل شراب مسكر حرام. ثم ذكر يعني هذه عائشة رضي الله عنها في بيان ان الحكم في تحريم منوط مناط بالاسكار. وانه اذا وجد الاسكار فانه يكون حراما - 00:14:28

اذا وجد الاشكار فانه يكون حراما وانه اذا لم يوجد الاسلام فانه يكون حلالا. والرسول صلى الله عليه وسلم سئل عن يعني نوعا من الاجوبة يعني عن اه البدع وهو ما يتخذ من من العسل وما وعن نزر وهو ما يتخذ من من - 00:14:51

والذرة والشعير والحنطة. والرسول صلى الله عليه وسلم اجاب بجواب يشمل هذا وغيره. يدخل تحته هذا وبينه وهو ان الحكم منوط بالاشكار. فكل شراب من اي نوع كان فانه اذا وصل الى حد الاشكال يكون حراما - 00:15:11

لم يصل الى حد الاسكار فهو حلال. فاذا هذا من جوامع كلمة عليه الصلاة والسلام. وانه يعني يأتي بالكلام العام الذي يشمل يعني ما سئل عنه غيره. ولهذا جاء عن ابن عباس كما في صحيح البخاري انه سئل عن - 00:15:31

سئل عن الباذق والباذق نوع من الاشربة ما كان معروفا في في زمنه صلى الله عليه وسلم فقال سبق محمد البادر سبق محمد البادر

ثم ذكر الحديث ما ان كل مسلم حرام - 00:15:51
يعني معناه ان الرسول عليه السلام اعطى قاعدة واعطى لفظا عام يدخل تحته ما ما عرف اسمه وما لم يعرف. وان الحكم منوط بالاسكار فكل ما اسكر فهو حرام وكل ما لم يسكر ما لم يسكر فانه فانه حلال وهذا من جوامع كذبه عليه الصلاة والسلام - 00:16:06
ولهذا فان الشريعة اه تستوعب النوازل بعموماتها وبقواعدها وقيستها لان الشريعة باقية ومستمرة وكل نازلة تحصل في يعني في اي زمن الازمان يرجع فيها الى نصوص الكتاب والسنة وقد ويحصل الجواب - 00:16:26
على ذلك اما بكونه قياس يعني شبيه على شبيه او يعني لفظا عام مثل كل مسك حرام او يعني قاعدة من قواعد الشريعة يندرج تحتها يعني ذلك او تلك تلك النازلة. فالرسول صلى الله عليه وسلم سئل عن البدع - 00:16:52
ان نزري وهما نوعان من الاشربة فالرسول عليه السلام ما قال يعني اه هي كذا وكذا وانما قال كل ما اسكره فهو حرام يعني هذه وغيرها يعني فمعنى ذلك ان الحكم منوط بالاسكار في اي شيء يتخذ من من من الانبياء - 00:17:12
وان التحريم انما هو بالاسكار وانه اذا لم يوجد الاسكار فانه يكون حلالا ايش بعده؟ ايه؟ سئل صلى الله عليه وسلم عن البدع فقال كل شراب اسكر فهو حرام. نعم. البتع هو البتع هو يعني - 00:17:32
عصير العشم النبيذ النبيذ العسل نعم نبيل نبيذ العسل. نعم قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن ابي سلامة ابن عبد الرحمن عن عائشة - 00:17:52
قال وحدثني حربلة بن يحيى تجيبي عن ابن وهب عبد الله بن وهب عن يونس يونس ابن يزيد الايدي عن ابن شهاب محمد مسلم ابن عبيد الله عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة. نعم. قال حدثنا يحيى ابن يحيى وسعيد ابن منصور وابو بكر ابن شيبة وعمر الناقد وزهير ابن حرب. كله عن ابن عيينة - 00:18:08
قال وحدثنا حسن الحلواني وعبد ابن حميد عن يعقوب ابراهيم بن سعد عن ابيه عن صالح. صالح ابن كيسان. حصل يساق ابن إبراهيم وعبد ابن حميد عن عبد الرزاق بن همام عن معمر ابن راشد الأجدي كلهم عن الزهري بهذا الإسناد - 00:18:28
نعم قال وحدثنا قتيبة بن سعيد واسحاق بن ابراهيم واللفظ لقتيبة قال حدثنا وكيل عن شعبة عن سعيد بن ابي عن ابيه عن ابي موسى رضي الله عنه انه قال بعثني النبي صلى الله عليه وآله وسلم انا ومعاذ ابن جبل الى اليمن - 00:18:48
فقلت يا رسول الله ان شرابا يصنع بارضنا يقال له المزر من الشعير وشراب يقال له البتع من العسل وقال كل مسكر حرام. قال حدثنا محمد بن عباد قال حدثنا سفيان عن عمرو انه سمعه عن - 00:19:09
ابن ابي بردة عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ومعاذا الى اليمن فقال لهما بشرا ويسرا وعلما ولا تنفرا واراه قال وتطاوعا. قال فلما ولى رجع ابو موسى - 00:19:29
قال يا رسول الله ان لهم شرابا من العسل يطبخ حتى يعقد والوزر يصنع من الشعير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ما اسكر عن الصلاة فهو حرام. قال وحدثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن احمد - 00:19:49
ابن ابي خلق واللفظ لابن ابي خلف. قال حدثنا زكريا بن علي. قال حدثنا عبيد الله وهو ابن عمرو عن زيد ابن ابي انيسة عن سعيد ابن ابي في بردة قال حدثنا ابو بردة عن ابيه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذا الى اليمن فقال - 00:20:09
ادعو الناس ادعوا الناس وبشرا ولا تنفرا ويسرا ولا تعسرا. قال فقلت يا رسول الله وافتنا في شرابين كنا نصنعهما باليمن. البتع وهو من العسل يمبذ حتى يشتد والمذر وهو من - 00:20:30
الذرة والشعير ينبذ حتى يشتد. قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعطي جوامع كلمي بخواتمه. فقال انهى عن كل مسكر اسكر عن الصلاة ثم ذكر هذه الطرق عن ابي موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه وهي مثل الطرق التي جاءت عن عائشة رضي الله عنها وان الرسول صلى الله عليه وسلم سئل عن - 00:20:50
يعني اه هذا النوعين البدع الذي هو من العسل نبيذ العسل والبذر الذي يتخذ من الشعير ومن الذرة ومثلها الحنطة فان يعني فالرسول عليه السلام اجاب بالجواب الذي يشمل يعني ما - 00:21:18

ما سئل عنه وما لم يسأل عنه وان الحكم منوط بالاسكار وان كل من اسكر فهو حرام من اي نوع كان من الانبذة وان ما لم يصل فهو فهو حلال - 00:21:38

ايش الكلمات اللي دي قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم انا ومعاذ ابن جبل الى اليمن فقلت يا رسول الله ان شرابا يصنع بارضنا يقال له المزر من من الشعير وشراب يقال له البتع من العسل. فقال كل مسكين حرام. نعم - 00:21:52

وقال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاد اليمن فقال لهما بشرا ويسرا وعلما ولا تنفرا وتطاوعا. هذا من وصية وسلم يعني لصاحبيه رضي الله تعالى عنهما بان يقوما يعني بالدعوة الى الله عز وجل وان يحسن منهم الدعوة - 00:22:12

توجيه الخير وانهما يبشران ولا ينفران وييسران ولا يعسران وانهما يتطاوعان يعني لا يحصل بينهما اختلاف قال يا رسول الله ان لهم شرابا من العسل يطبخ حتى يعقد حتى يعقد يعني يصير يعني يعني يظهر عليه في الاسكار يعني عقد يعني بمعنى انه يفتت - 00:22:32

نعم ولم يزغوا يصنعوا من الشعير فقال كل ما اسكر عن الصلاة فهو حرام. قوله عن الصلاة يعني بحيث ان ان الانسان يعني لا يعني يعرف ما يقول مثل ما جاء في اول يعني تحريم الخمر انه كان على مراحل وفيها لا تطلب الصلاة - 00:23:04

حتى تعلموا ما تقولون لان السكران لا يعلم ما يقول. يعني يعني يسكر عن الصلاة معناه انه يعني لا يعي ما هو المطلوب منهم الصلاة نعم ومعلوم ان هذه جزئية من الجزئيات التي يعني اه من مفاسد الاسكار. نعم - 00:23:26

قال ادعوا الناس وبشرا ولا تنفرا ويسرا ولا تعسرا. قلت يا رسول الله افتنا في شرابينكم كنا نصنعهما باليمن البدع وهو من العسل يمبذ حتى يشتد. والمذر وهو من الذرة هنا يرتد - 00:23:52

كان يعقد اه قال كان صلى الله عليه وسلم مرة من الشعير ومرة من الذرة ويعني آآ انها كل هذه الانواع سواء من هذا او من هذا كله يقلل نزر - 00:24:12

قال وكان صلى الله عليه وسلم قد اعطي جوامع الكلم بخواتمه. يعني اعطيها جوامع الكذب يعني يقول الكلام الواسع واسع القليل المبنى الواسع المعنى. يعني الفاظه قليلة ومبانيه قليلة ولكن معانيه واسعة. ولكن - 00:24:28

واسعة. فقوله كل مسلم خمر وكل خمر حرام. هذا يعني لفظ عام. يشمل الاشياء التي يعرفها الناس والتي لا يعرفها الناس التي يعني قد تأتيهم فيما بعد وقد تجد لهم اسمى يعني وانواع من - 00:24:51

الحكم منوط بالاسكار. وقال بخواتيمه لانه كانه ختم عليه. يعني بخاتم الله صلى الله عليه وسلم وانه يعني آآ آآ على على هذا الوصف الذي هو الشمول والعموم وآآ الذي اه اه لفظه قليل ومعناه واسع. نعم - 00:25:11

قال حدثنا قتيبة ابن سعيد واسحاق ابن ابراهيم عن وكيع عن شعبة عن سعيد ابن ابي بردة عن ابيه اه وابوها بوردة يعني هذا هنا ذكر سعيد. وسعيد هذا يعني الذي يأتي ذكره كثيرا في الروايات بريد بن عبدالله بن ابي بردة عن عن - 00:25:39

يعني عن جده واما هنا يعني هو آآ سعيد هذا ابن ابي بردة وهو عم بريد وآآ يعني وعمه هذا مشهور بالرواية يعني له رواية في الكتب الستة واما ابوه الذي هو عبد الله لم - 00:25:58

يعني له اه رواية فيها نعم قال حدثنا محمد ابن عباد عن سفيان سفيان ابن عيينة عن عمرو ابن دينار عن سعيد ابن ابي ورد عن ابيه عن جده. نعم - 00:26:18

قال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم ومحمد ابن يعني في رواية سعيد عن ابي بردة عن ابي موسى ابن عان به عن جده واما رواية بريدة بن عبدالله حفيد عن جده وابن عن ابيه - 00:26:34

لان بريدة بن عبد الاله بن ابي وردة يروي عن ابي بردة. فهو حفيد عن عن جد. يرويه وابو جردة يروي عن ابيه وهو ابن عن اب نعم قال هندسنا واسحاق ابن ابراهيم ومحمد بن احمد بن خلف عن زكريا بن عدي عن عبيد الله وهو ابن عمرو عن زيد ابن لهب - 00:26:51

الامر الرقي عن زيد ابن ابي انيسة. نعم. عن سعيد بن ابي بردة. نعم قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن الدراوردي

عن عمارة ابن غازية عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه - 00:27:13
ان رجلا قدم من جيشان وجيشان من اليمن. فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب يشربونه بارضهم من يرى يقال له المزر. فقال النبي صلى الله عليه وسلم او مسكر هو؟ قال نعم. قال رسول الله صلى الله عليه - 00:27:31
وسلم كل مسلم حرام ان على الله عز وجل عهدا لمن يشرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال؟ قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار - 00:27:51
ثم ذكر هذا الحديث عن جابر رضي الله عنه وهو مثل الذي قبله فيما يتعلق بالنذر وقال انه يعني عصير نبيذ ذرة والرسول سأل عن او مسكر يعني هذا النبيذ الذي يعني يتخذونه او منسق قالوا نعم فقال عليه السلام - 00:28:11
كل ما اسكر كل ما كل مشكل حرام كل مسلم حرام يعني اتى بهذا اللفظ العام الذي يشمل كل من هذا النوع او من غيره. اي الحكم منوط بالاسكار. يعني سواء كان من اي نوع كان. سواء كان سائلا او جامد - 00:28:31
وسواء كان يعني معروف باسمه يعني عند الصحابة في المدينة او كان يعني غير معروف الاسم الحكم منوط بالاسكار فهو حرام ومن لم يسكر فهو حلال ثم ذكر يعني عقوبة من يعني يشرب الخمر وانه يسقى من طينة الخبائل وقالوا وما قال عرقه - 00:28:51
او عصارة اهل النار نعم قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن عبد العزيز يعني الدواور دي نعم عبد العزيز بن محمد عن عمارة ابن غزية عن ابي الزبير محمد المسلم ابن تدرس عن جابر. نعم - 00:29:22
قال حدثنا ابو الربيع العتكي وابو كامل قال حدثنا احمد ابن زيد قال حدثنا ايوب عن نافع ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها - 00:29:45
لم يتب لم يشربها في الاخرة. قال وحدثنا اسحاق ابن ابراهيم وابو بكر ابن اسحاق كلاهما عن روح ابن عبادة. قال ابن جريج قال اخواني موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال كل مسكر - 00:30:05
وكل مشكل حرام. قال حدثنا صالح بن مسمار السنمي قال حدثنا معن قال حدثنا عبد العزيز بن مطلب عن موسى ابن عقبة بهذا الاسناد مثله. قال وحدثنا محمد بن مثنى ومحمد بن حاتم. قال حدثنا يحيى وهو القطان عن عبيد الله - 00:30:25
قال اخبرنا نافع عن ابن عمر قال ولا اعلمه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كل مسكر خمر وكل خمر حرام ثم ذكر هذا الحديث عن عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهما وهو ان ان الحكم مما يتعلق بالتحريم والتحليل - 00:30:45
منوط بالاسكار وكل ما اشكر هو خمر وكل خمر حرام فالخمر هو ما خمر العقل وغطاه وجعل صاحبه يعني فاقدا لعقله يعني بحيث يعني اذا يعني آآ ازال عقله بفعل - 00:31:09
وبكسبه ولهذا يعني يقول ابن الورد في لاميته اترك الخمرة لا تحفل بها كيف يسعى في جنون من عقل يعني الانسان اللي اعطاه الله عقل يسعى الى ان يكون من جملة المجانين - 00:31:28
يدرك عقله على نفسه ويضيع عقله ويتحول من كونه صحيح الى كون مجنون كيف يسعى؟ هذا غريب وعجيب. حنا يعني من كان آآ عنده عقل يسعى الى ان يزيل عقله وان يكون من - 00:31:50
يكون من جملة المجانين ومعلوم وقد مر بنا ما جاء في الحديث عن حمزة رضي الله عنه انه لما شرب وجاءه الرسول صلى الله عليه وسلم بعد ما عاصمة البعيرين او الناقتين لعلي رضي الله عنه. ووجده ثمل يعني سكران. فقال هل انتم الا عبيد ابي - 00:32:07
هل انتم الا عبيد ابي؟ لانه يتصور انه يعني اه في منزلة علية وانها غيره دونه وان غيره تابع له. ولهذا يعني يقول يقول الشاعر الذي يصف حاله في حال سكره في حال صحوه يقول واذا شربت فانني رب الخضرمق والسديع واذا صحوت فانني رب الشوية والبعير - 00:32:30
يعني اذا كان يعني سكر وشرب يقول رب الخمر نقول سديد وهو قصران يعني من قصور فارس مشهوران واذا صحى فانه يقرب شوية والبعير. يعني على حالته التي التي عليها - 00:32:57
ثم ان يعني من اعجب العجب يعني كون آآ الانسان يسعى الى ان يذهب عقله وان يفقد نفسه ذلك العقل الذي اعطاه الله اياه. وان

يكون من جملة المجانين معلوم ان الناس يعرفون المجانين نقصهم - 00:33:15
وما فيهم من خلل وما فيهم من ضرر ثم يسعى الواحد الى ان يكون من جنسهم وان يكون مثلهم من الاشياء التي تنفر وتوضح مدى السوء الذي يصل اليه اهل الشكر - 00:33:37
يعني ما ما ذكره شيخنا الشيخ محمد الشنقيطي رحمة الله عليه قال ان يعني شخص يعني كان قد سكر وكان يبول في يديه ويغسل وجهه ثم يقول الحمد لله الذي انزل من السماء ما طهورا - 00:33:56
يغسل وجهه بالبول. يعني الى هذا الحد هذا شيء ينفر اي انسان عنده عقل يسمع هذا الكلام لا يقرب الخمر لا يشرب الخمر ما دام انه يعني وصل بصاحبه الى ان يكون يعني بهذه المثابة يبول في يديه ويغسل - 00:34:15
في يديه وبهذا البول ويقول الحمد لله الذي انزل من السماء ما طهور يعني هذا يعني اي انسان عنده يعني شيء من الاحساس يعني لا يفكر انه يقدم على الخمر وهي وهي بهذه المثابة - 00:34:35
وبهذا الطريق ومثال هذا المثال الذي ذكره شيخنا فيما يتعلق بالخمر لذلك يتعلق بشرب الدخان وهو ان الانسان لو رأى انسانا معه نقود يمزقه ويرميه في الهواء. وقود يمزقها ويرميها في الهواء. يأسف - 00:34:51
بحاله ومعلوم ان هذا احسن من الذي يشرب من القندقان. لان هذا ضاعت نقوده وجسمه ما جاه شيء واما الذي يجري في النقود دخان ويشربه فانه صرف نقوده في اتلاف جسمه. وفي اضرار جسمه. فهذا - 00:35:12
هذا المثال فيما يتعلق بالدخان يشبه هذا المثال بالنسبة لما ذكره شيخنا رحمة الله عليه عن ذلك السكران الذي يقول الذي يفعل ما يفعل والذي فعل ما فعل وقال ما قال. نسأل الله السلامة والعافية. نعم - 00:35:31
قال حدثنا ابو الربيع العتكي وابو ربيع سليمان ابن داوود الزهراني. وابو كامل وهو الفضيل ابن حسين الجحدري. عن هماد ابن زيد عن ايوب بيان عن نافع ابن عمر. نعم. قال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم وابو بكر ابن اسحاق - 00:35:52
هو محمد ابن اسحاق اله ما عراف بن عبادة عن ابن جريج عبد الملك بن عزيز بن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع بن عمر قال حدثنا صالح بن مسمار السلمي - 00:36:12
معن مع نبي العيسى عن عبد العزيز بن المطلب عن موسى ابن عقبة قال وحدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن حاتم عن يحيى وهو الخطان عن عبيد لله ابن عمر العمري عن نافع ابن عمر قال رحمه الله تعالى حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عنان - 00:36:25
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا حرمها في الاخرة. قال حدثنا عبدالله بن مسلمة بن قعنب قال حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال من شرب الخمر في الدنيا فلم يتب منها حرمها في الاخرة - 00:36:47
فلم يسقها قيل لمالك رفعه؟ قال نعم. قال وحدثنا ابو بكر بن شيبة قال حدثنا عبد الله بن نمير حاء قال مثل ابن نمير قال حدثنا ابي قال حدثنا عبيد الله عن نافع ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا - 00:37:07
لم يشربها في الاخرة الا ان يتوب. قال وحدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا هشام يعني ابن سليمان المخزومي عن ابن قال اخبرني موسى ابن عقبة عن نافع ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث عبيد الله - 00:37:27
ثم ذكر هذه الاحاديث عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما يعني في آآ خطورة وفي يعني آآ عظم يعني العقوبة التي تحصل لمن يشرب الخمر في الدنيا وانه يحرمها في الاخرة فلا يشربها وذلك انه شرب هذا الذي ظره - 00:37:47
يضر في الدنيا فيحرم يعني من شرب هذا الذي هو من اكمل النعيم يعني يوم القيامة ويعني فقيل معنى ذلك انه يعني اه اه لا يحصل له ذلك وقيل انه ينفسه اياها يعني ينفسها يعني هذه - 00:38:07
الخمر التي هي خمر الاخرة. ويعني ينشغل بما عنده من من انواع الاخرى لكن الحديث يدل على ان من حصل له ذلك في الدنيا فان هذه عقوبته يعني يوم القيامة - 00:38:27
ولكنه اذا دخل الجنة عنده من انواع الاطعمة وانواع اللذات وانواع يعني النعيم الذي في الجنة يعني يلهيه يغنيه ولكن كون هذا النوع

الذي هو من انوع من احسن ما يكون في الجنة انه - 00:38:47
يعني لم يحصل له بسبب هذه المعصية التي ارتفعت باب الدنيا. وقد جاء في اذا لم يتب ومعنى ذلك ان الانسان اذا فان وجود الذنب كعدمه. يعني لانه اذا تاب من الذنب فتاب من الذنب كمن لا ذنب له - 00:39:07
ذنب لمن لا ذنب له قال حدثنا قال قرأت على مالك العنافع عن ابن عمر وقال حدثنا عبد الله ابن مالك عن نافع ابن عمر قال حدثنا ابو بكر من شيبة عن عبد الله ابن نمير ابن النمير عن ابيه عن عبيد الله عن نافع ابن عمر. نعم. قال حدثنا ابن ابي عمر عن هشام عن ابن - 00:39:27
سليمان المخزومي عن ابن جريد عن موسى ابن عقبة عن نافع ابن عمر. قال رحمه الله تعالى حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري قال حدثنا ابي قال هل اثنى شعبة عن يحيى ابن عبيد ابي عمر البهراني؟ قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان رسول الله صلى الله - 00:39:52
عليه واله وسلم ينتبد له اول الليل فيشربه اذا اصبح يومه ذلك والليلة التي تجيء والغداء والليلة الاخرى والغد الى العصر. فان بقي شيء سقاه الخادم او امر به فصب - 00:40:12
قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن يحيى البهراني قال ذكروا النبيذ عند ابن عباس فقال كان رسول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينتبد له في سقاء. قال شعبة من ليلة الاثنين. فيشربه يوم الاثنين - 00:40:32
والثلاثاء الى العصر. فان فضل منه شيء سقاه الخادم او صبه. قال وحدثنا اوثنا بشيبة واسحاق وابراهيم واللفظ لابي بكر وابي كريم قال اسحاق اخبرنا وقال الاخران حدثنا ابو معاوية عن الاعمش - 00:40:53
عن ابي عمر عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ينقع له الزبيب فيشربه اليوم الغداء وبعد الغد الى مساء الثالثة ثم يأمر به فيسقى او يهرق. قال وحدثنا اسعاف ابن - 00:41:13
ابراهيم قال اخرنا جرير عن الاعمش عن يحيى ابي عمر عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبذ له الزبيب في فيشربه يومه والغدا وبعد الغد. فاذا كان مساء الثالثة شربه وسقاه. فان فضل شيء اهراقه - 00:41:33
قال وحدثني محمد بن احمد بن ابي خلف قال حدثنا زكريا بن عدي قال حدثنا عبيد الله عن زيد عن يحيى ابي عمر النخاعي قال سأل قوم ابن عباس عن بيع الخمر وشرائها والتجارة فيها فقال امسلمون انتم؟ قالوا نعم - 00:41:53
قال فانه لا يصلح بيعها ولا شراؤها ولا التجارة فيها. قال فسألوه عن النبيذ فقال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر ثم رجع وقد نبذ ناس من اصحابه في حناتم ونقير - 00:42:13
ودبا فامر به فافريت ثم امر بسقاء فجعل فيه زبيب وماء فجعل من الليل فاصبح كذب منه يومه ذلك وليلته المستقبلة ومن الغد حتى امسى فشرب وسقى فلما اصبح امر - 00:42:33
بما بقي منه فاهريق ثم ذكر هذه الاحاديث عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في يعني كون النبي صلى الله عليه وسلم ينبذ له. يعني في في سقاء وينبذ له زبيب. يعني معناه انه ينبذ له نوعه - 00:42:53
واحد ما فيه يعني انواع لان الانواع يسرع اليها الاشكال كما مر في بعظ في جملة من الاحاديث السابقة فكان يعني من نوع واحد وهنا فيه ذكر الزبيب وانه كان ينبذ له في سقاء واما يعني هذه المدة التي يبقى فيها - 00:43:11
تعمله يعني متفاوتة واكثر شيء يعني انها يعني آآ يعني ثلاث ليالي اليوم الرابع الى العصر اليوم الثالث الى العصر يعني يعني الى قبل اخره وجاء في بعضها انه ينبذ له قبل ذلك - 00:43:31
يعني اقل من هذه المدة ويجمع بينها بان هذا يعني يحصل يعني استعماله في وقت يعني مبكر وبعضها يعني يكون اه يستمر الى الى هذه الايام والعدد الاقل يدخل في العد الاكثر يعني ما كان يعني ذكر قليلا فانه لا ينادي الكثير لانه داخل فيه والعبرة هو - 00:43:51
بالاكثر فما جاء قليلا فانه يذكر فيه وقيل انما جاء قليلا يحمل على ان هذا ما كان في الصيف وفي شدة حرارة الذي يعني يعني يحصل تغير فيها بسرعة وما كان بطول المدة فانه يكون في الشتاء - 00:44:21

الوقت الذي يكون فيه البرودة والذي لا يكون فيه الاسراع الى تغير والتأثر فالحاصل ان الرسول عليه السلام كان يعني ينتبه له وانه عليه الصلاة والسلام اذا جاء اخر الوقت - 00:44:41
منه وشقى الخادم او غيره كما قال يعني يشرب ويسقى وما بقي بعد ذلك اراقه لانه اوشك او انه قارب الاسجار فارقه حتى لا يستعمل وقد وصل الى حد الاشجار. وليس معنى ذلك ان الرسول صلى الله عليه وسلم يسقي - 00:45:00
او الخادم يعني شيء وصل الى حد الاشجار وانما سقاه في الوقت الذي آآ انتهى من الشرب ايضا اسقاه معه في نفس الوقت وما زاد على ذلك وما بقي بعد ذلك فانه يلقيه يريقه ويتربه - 00:45:20
نعم هنا حدثنا اسحاق ابن إبراهيم عن عن جرير جرير ابن عبد الحميد عن الاعمش سليمان ابن مهران الكاهلي عن يحيى ابي عمر. نعم يحيى هو ابن عبيد بعمر البهراني نعم - 00:45:40
الخطأ بعض النسخ نفس الخطأ المتقدم يحيى ابن عمر هي ابن هذه غلط بينما هو يحيى ابي عمر قال وحدثني محمد بن احمد بن ابي خلف عن زكريا بن عدي عن عبيد الله عن زيد. عبيد الله بن عمرو الرقي الذي مر ذكره - 00:46:01
عن زيد زيد ابن ابي انيسة عن يحيى ابي عمر ابن خعيم. نعم. قال ال النخعي يعني فهو يقال النخعي يقال لظهراني. نعم هنا قال سأل قوم ابن عباس عن بيع الخمر وشرائها والتجارة فيها - 00:46:21
نعم سأل ناس ابن عباس عن بيع الخمر وشراءها وثيابها قال او مسلمون انتم؟ يعني هذا يعني المسلمون يسألون هذا السؤال المسلمون يسألون هذا الشهادة يعني امر واظح. يعني لما حرمت الخمر يحرم آآ ابقاؤها ويحرم - 00:46:41
بيعها والاتجار بها وانما الواجب واراقتها لما كانت عنده الصحابة كما جاء في آآ حديث انس الذي كان يسقيهم لابي طلحة ولما جاءهم رجل وقال انها حرمت امره بان يعني يفريطها وفي بعض روايات امره بان يضرب - 00:47:02
يعني الوعاء حتى كسره وخرج ما فيه وسال وانتشر في الارض نعم المناسبة الاسئلة تأتي من يسكن في البلاد الكافرة ربما يعمل في المطاعم ومن ضمن عمله ربما يقدم هذا المشروب للكفار. لا يجوز. لا يجوز للانسان ان يعمل يعمل بهذا العمل. يعني مسلم - 00:47:22
يعني يخدم في مكان يعني تدار فيه القمر وتقدم فيه القمر لا يجوز له ذلك طيب ارتياد المطاعم التي فيها هذه المشروبات ولحوم يعني حلال. والله يعني الابتعاد عنها اذا - 00:47:51
المطاعم يأخذون يأخذون ما يريدون ويأكلونه في مكان بعيد لا شك ان هذا هو الأولى قال كان صلى الله عليه وسلم في سفر فرجع وقد نبذ ناس من اصحابه في حناتما ونقير ودباء. فامر به - 00:48:08
فاهريق ثم امر بسقاء فجعل فيه زبيب وما يعني هذا في الوقت الذي كان فيه يعني الرسول نهى عن الانتباه في هذه الاشياء وبعد ذلك نسخ كما عرفنا في حديث بريدة ابن حصين نعم - 00:48:29
قال حدثنا شيبان ابن فروق قال حدثنا القاسم يعني من الفضل الحجاني قال حدثنا ثمامة يعني ابن حزم القشيري قال لقيت عائشة سألتها عن النبيذ فدعت عائشة جارية حبشية فقالت سل هذه فانها كانت تنبذ لرسول الله صلى الله عليه - 00:48:46
وسلم فقالت الحبشية كنت امبذ له في سقاء من الليل واوكيه واعلقه فاذا اصبح شرب منه قال حدثنا محمد بن مثنى العنزي قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن يونس عن الحسن عن امه عن عائشة رضي الله عنها قالت - 00:49:06
كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء يوكى اعلاه وله عزلاء ننبذه غدوة فيشربه عشاء وننبذه عشاء فيشربه غدوة. وهذا يعني فيه المدة القليلة التي يستعمل فيها النبيذ وذلك انه يعني يكون يعني يعني ينبت في الليل فيستعمله في الصباح او يستعمله في الصباح فيستعمله في المساء يعني هذه - 00:49:26
يعني داخل تحت المدة التي يعني يكون فيها اه يعني استعمال يعني ما جاء في هذه الاحاديث من ذكر المدع قليلا التي كونهم ينبذونه صباحا ويستعملوه عشاء او يستعمله عشاء واذا يستعمله غدوة يعني هذا لا - 00:49:56
فيما جاء من استعماله في مدة اكثر من ذلك لان الاستعمال حصل يعني في في هذه الفترة وسكت عما او ان او ان هذا كان نبيذا قليلا يعني الذي ينتهي وذاك نبيذ كثير الذي يعني يمكث - 00:50:15

مدة يعني طويلة حاصل ان ما جاء من ذكر المدة القليلة لا يتنافى مع ما جاء المدة الكثيرة لن يكون يعني قليل وانه شرب من يعني في المساء وفي الصباح والذي استعمله في بعض الايام او - 00:50:35
الايام آآ هو شيء كبير. نعم قال حدثنا محمد المثنى العنزي عن عبد الوهاب الثقفي. عبد الوهاب بن عبد المجيد عن يونس عن الحسن. يونس وابن عبيد الحسن البصري عن امه وفي خيره عن عائشة. نعم - 00:50:55
قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز عن ابن ابي حازم عن ابي حازم عن سهل ابن سعد رضي الله عنهما انه قال دعا ابو بسين الساعدي رسول - 00:51:18
الله صلى الله عليه وسلم في عرسه فكانت امرأته يومئذ خادمهم وهي العروس قال سهل تدرون كما سقت رسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل في تور فلما اكل سقته اياه - 00:51:29
قال وحدثنا كتيبة ابن سعيد قال حدثنا يعقوب عن ابن عبد الرحمن عن ابي حازم قال سمعت سهلا يقول اتى ابو اتى ابو وسيدي للساعدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله ولم يقل فلما اكل سقته اياه - 00:51:50
قال وحدثني محمد بن سعد التميمي قال حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا محمد يعني ابا غسان قال حدثني ابو حازم عن سالم ابن سعد بهذا الحديث وقال في تور من حجارة. فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطعام اماتته فسقته - 00:52:10
تخصه بذلك ثم ذكر يعني هذا الحديث عن يعني في في زواج ابي اسيد وانه دعا الرسول صلى الله عليه وسلم ومعه جماعة من اصحابه لتناول الوليمة وليمة العرس وان زوجته كانت خادمهم وهذا يعني محمول على انه كان قبل الحجاب - 00:52:30
كما قال ذلك انه وغيره. وان هذا كان قبل الحجاب. والا يعني بعد الحجاب فانه لا يحصل مثل هذا العمل من المرأة مع الرجال وان اه محله شاهد مراد الحديث انها كانت اه خاصة الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:52:53
بشيء وهي انه نقعت له يعني شيء من النبيذ فلما فرغوا من الطعام اعطته اياه وشربه يعني والمقصود من ذلك ان هذا اه اتحاف له صلى الله عليه وسلم بشيء يخصه واه يعني والصحابة رضي الله عنهم وارضاهم - 00:53:13
يصرون بالشيء الذي يعني يحصل للرسول صلى الله عليه وسلم وانهم كانوا يعني يخصونه عليه الصلاة والسلام باكرامه وتوقيره عليه الصلاة والسلام دعا ابا قصيدة الرسول صلى الله عليه وسلم في عرسه فكانت امرأته يومئذ خادمهم نعم وهي العروس قال سهل اتدرون ما سقت رسول الله - 00:53:32
انقعت له تمرات من الليل في تور. نعم. فلما اكل سقته اياه. يعني يعني من الصباح. يعني بالليل واخذها من الغد نعم ثور بالحجارة. ثور بالحجارة نعم. فلما فرغ من الطعام اماتته. يعني حركته نعم - 00:53:56
قال حدثنا قتيل بن سعيد عن عبد العزيز عن ابن ابي حازم عن ابي حازم ابو حازم وسلمة بالدينار واذا جاء ابو حازم يروي عن سهل ابن سعد فالمراد بن سلمة بن دينار. واذا جاء ابو حازم يروي عن ابو هريرة فالمراد به سالم - 00:54:16
سلمان سلمان الافتعي نعم قال وحدثني محمد بن سالي التميمي عن ابن ابي مريم. وفسعيد ابن ابي مريم عن محمد يعني ابا غسان هو مطرف كما بالرواية اللي بعدها قال حدثني محمد بن سامي التميمي وابو بكر بن اسحاق قال ابو بكر اخبرنا وقال ابن سعد حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا محمد وهو ابن مطرف ابو - 00:54:34
قال اخبرني ابو حازم عن سعد ابن سعد قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من العرب فامر ابا اسيد ان يرسل اليها فارسل اليها فقدمت فنزلت في اجم بني ساعدة. فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جاءها - 00:55:04
قال عليها فاذا امرأة منكسة رأسها فلما كلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت اعوذ بالله منك قال قد اعذتك مني. فقالوا لها اتدرين من هذا؟ فقالت لا. فقال - 00:55:24
قالوا هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءك ليخطبك قالت انا كنت اشقى من ذلك. قال فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو واصحابه ثم قال اسقنا لسهم قال - 00:55:44
فاخرجت لهم هذا القدح فاسقيتهم فيه. قال ابو حازم فاخرج لنا سهل ذلك القدح فشربنا فيه. قال ثم استوهبه بعد ذلك عمر ابن عبد

العزيز فوهبه له. وفي رواية ابي بكر ابن اسحاق قال اسقنا يا سهم - 00:56:04
وذكر يعني هذا الحديث الذي فيه عن الرسول صلى الله عليه وسلم امره ابا اشيد يعني ان يدعو امرأة من العرب فجاءت ويعني الرسول ذهب اليها وكلمها فقالت اعوذ بالله منه قال اقدتك مني وقيل لها بعد ذلك - 00:56:24
تدرين من هذا الذي قلتي له هذا الكلام قالت لا قاله رسول الله جاء اليك ليخطبك قالت انا اشقى من ذلك يعني انها يعني حصل لها الحرمان وحصل لها يعني عدم الظفر في هذه الغنيمة من كونها بادرت يعني بهذا الكلام لهذا الذي خاطبها - 00:56:44
ان تعرف انه رسول الله عليه الصلاة والسلام ثم في اخر الحديث قال ان ذهبوا الى سقيفة بني ساعدة وان ان وان يعني الرسول قال لسهل فاعطاهم قدحا فشرب في رسول معه واحتفظ بهذا القدح فكان فيما بعد اسقاهم به - 00:57:07
منه ثم استوهبه عمر ابن عبد العزيز منه ووهبه اياه وذلك لحرص الصحابة رضي الله على يعني استعمال ما مسه جسده الشريف عليه الصلاة والسلام وهذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام ولا - 00:57:30
تعداه الى غيره وذلك انهم يعني كانوا يتبرعوا يتبركون بشعره وبساقه وكذلك يعني بما وضوءه وكذلك بشعره وكل ما يعني وكذلك يعني استعمال حقوة ازا كفن فيه ابنته وغير ذلك من الاشياء التي فيها تبرك الصحابة بما لامسد الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ولا شك ان - 00:57:50
هذا من خصائصه ولا يتعدى الى غيره لانه ما فعل هذا مع احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعله الصحابة مع ابي بكر وعمر وعثمان وعلي بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم مما يدل على ان هذا انما هو من خصائصه صلى الله عليه وسلم - 00:58:20
قال حدثني محمد ابن سعد التميمي وابو بكر ابن اسحاق - 00:58:40